قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣٢ لسنة ١٩٧٩

بشأن الموافقة على الكتابين المتبادلين للقرض بمبلغ ٥,١٣٨,٠٠٠,٠٠٠ ين ياباني لتنفيذ مشروع شبكة تليفونات منطقة القناة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والموقعين فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٩/٨/٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الكتابين المتبادلين للقرض بمبلغ ٥,١٣٨,٠٠٠,٠٠٠ ين ياباني لتنفيذ مشروع شبكة تليفونات منطقة القناة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والموقعين فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٩/٨/٢٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ١٠ صفر سنة ١٤٠٠ (٢٩ ديسمبر سنة ١٩٧٩)

أنور السادات

القاهرة فى ٢٠ أغسطس ١٩٧٩

صاحب السعادة

أتشرف بأن أعزز المفهوم التالى الذى تم التوصل إليه بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن إتاحة قرض يابانى لجمهورية مصر العربية بغرض توثيق علاقات الصداقة والتعاون الاقتصادى بين البلدين .

١ ـــ يقدم صندوق التعاون الاقتصادى لما وراء البحار (المشار إليه هنا فيما بعد بالصندوق) للهيئة المصرية للمواصلات السلكية واللاسلكية المشار هنا ARETO قرضا قيمته ٥,١٣٨,٠٠٠,٠٠٠ (خمسة بليون ومائة وثمانية وثلاثين مليون ين يابانى) المشار إليه هنا فيما بعد "بالقرض" طبقا للقوانين واللوائح السائدة فى اليابان وذلك لتنفيذ مشروع شبكة تليفونات منطقة قناة السويس .

٢ ـــ يتاح القرض بمقتضى اتفاق قرض بين ARETO و بين الصندوق ينظم شروط وأحكام هذا القرض بالإضافة إلى إجراءات استخدامه والتى سوف تتضمن ضمن أشياء أخرى المبادئ التالية :

(ا) فترة السداد ٢٠ سنة بعد فترة سماح قدرها ١٠ سنوات .

(ب) يحدد سعر الفائدة بواقع ثلاث ونصف بالمائة (٣,٥٪)سنويا .

(ج) مدة السحب خمس سنوات (٥) من تاريخ توقيع اتفاق القرض .

٢ ـــ يتم إبرام اتفاق القرض الوارد فى البند(١) بعاليه بعد اقتناع الصندوق بجدوى المشروع .

٣ ـــ يمكن مد فترة السحب المذكورة فى الفقرة (أ ـــ ج) بعاليه بموافقة السلطات المختصة فى الحكومتين .

٣ ـــ تضمن حكومة جمهورية مصر العربية سداد أصل القرض وفوائده .

٤ ـــ (١) سوف يتاح القرض لتغطية المدفوعات التى ستقوم بها ARETO لموردين ومقاولين أو مستشارين من دول المنشأ المصرح بها طبقا للعقود التى ابرمت أو ستبرم فيما بين هؤلاء بالين اليابانى لشراء منتجات أو خدمات لازمة لتنفيذ المشروع بشرط أن تكون هذه المشتروات قد تمت فى دول المنشأ المصرح بها لمنتجات منتجة أو خدمات مقدمة من هذه الدول .

(٢) يتم الاتفاق على نطاق دول المنشأ المصرح بها والمذكورة فى الفقرة (١) بعاليه بين السلطات المختصة فى الحكومتين .

٥ ــ تؤكد حكومة جمهورية مصر العربية أن المنتجات أو الخدمات المذكورة فى الفقرة (١) من البند (٤) قد تم شرائها طبقا لقواعد الصندوق المنظمة للشراء والتى تقضى بضرورة اتباع نظام المناقصات العالمية إلا فى حالة عدم قابلية هذه الإجراءات للتطبيق أو عدم ملائمتها .

٦ ــ تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بشحن المنتجات المشتراة فى نطاق القرض والتأمين البحرى عليها بعدم فرض أى قيود تعوق المنافسة الحرة والعادلة بين شركات الملاحة والتأمين البحرى فى الدولتين .

٧ ــ يمنح المواطنون اليابانيون الذين قد يحتاج إلى خدماتهم فى جمهورية مصر العربيه فيما يتعلق بتوريد المنتجات أو الخدمات التى تقدم بمقتضى العقود المشار إليها فى البند (٤) بعاليه التسهيلات التى قد تكون لازمة لدخولهم إلى جمهورية مصر العربية وإقامتهم فيها لتأدية أعمالهم .

٨ ــ تعفى جمهورية مصر العربية الصندوق من أى رسوم مالية أو ضرائب مفروضة فى جمهورية مصر العربية وتتعلق بالقرض والفوائد التى تستحق عليه .

٩ ــ تتشاور الحكومتان مع بعضهما فى شأن أى مسائل قد تنشأ أو تتعلق بهذا الموضوع .

ويشرفنى أن أقترح أن تكون هذه المذكرة ومذكرة سيادتكم بالرد عليها تعزيزا لما سبق الاتفاق عليه نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول بمجرد استلام حكومة اليابان إخطارا كتابيا من حكومة جمهورية مصر العربية يفيد استكمال الإجراءات المحلية اللازمة لدخول مثل هذا الاتفاق حيز التنفيذ ،

يوزو هاتونو

القائم بالأعمال اليابانى

القاهرة فى ٢٠ أغسطس ١٩٧٩

سيدى

أتشرف بالإحاطة بأننى قد تلقيت مذكرة سيادتكم المؤرخة بتاريخ اليوم والتى تنص على مايلى :

أتشرف بأن أعزز المفهوم التالى الذى تم التوصل إليه بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن إتاحة قرض يابانى لجمهورية مصر العربية بغرض تقوية علاقات الصداقة والتعاون الاقتصادى بين البلدين .

١ ــ يقدم صندوق التعاون الاقتصادى لما وراء البحار (المشار إليه هنا فيما بعد بالصندوق) للهيئة المصرية للمواصلات السلكية واللاسلكية المشار هنا فرضا قيمته ٥,١٣٨,٠٠٠,٠٠٠ (خمسة بليون ومائة وثمانية وثلاثين مليون ين يابانى) المشار هما فيما بعد بالقرض طبقا للقوانين واللوائح السائدة فى اليابان وذلك لتنفيذ مشروع شبكة تليفونات منطقة قناة السويس .

٢ ــ ١ ــ يتاح القرض بمقتضى اتفاق يبرم قرض بين وبين الصندوق ينظم شروط وأحكام هذا القرض بالإضافة إلى اجراءات استخدامه والتى سوف تتضمن ضمن أشياء أخرى المبادئ التالية :

(ا) فترة السداد ٢٠ سنة بعد فترة سماح قدرها ١٠ سنوات .

(ب) يحدد سعر الفائدة بواقع ثلاث ونصف بالمائة (٣,٥٪) سنويا .

(ج) مدة السحب خمس سنوات (٥) من تاريخ توقيع اتفاق القرض .

٢ ــ يتم إبرام اتفاق القرض الوارد فى البند (١)بعاليه بعد اقتناع الصندوق بجدوى المشروع .

٣ ــ يمكن مد فترة السحب المذكورة فى الفقرة (ا ــ ج) بعاليه بموافقة السلطات المختصة فى الحكومتين .

٣ ــ تضمن حكومة جمهورية مصر العربية سداد أصل القرض وفوائده .

٤ ــ (١) سوف يتاح القرض لتغطية المدفوعات التى ستقوم بها لموردين ومقاولين أو مستشارين من دول المنشأ المصرح بها طبقا للعقود التى أبرمت أو ستبرم فيما بين هؤلاء بالين اليابانى لشراء منتجات أو خدمات لازمة لتنفيذ المشروع بشرط أن تكون هذه المشتروات قد تمت فى دول المنشأ المصرح بها لمنتجات منتجة أو خدمات مقدمة من هذه الدول .

(٢) يتم الاتفاق على نطاق دول المنشأ المصرح بها والمذكورة فى الفقرة (١) بعالية بين السلطات المختصة فى الحكومتين .

٥ ــ تؤكد حكومة جمهورية مصر العربية أن المنتجات أو الخدمات المذكورة فى الفقرة (١) من البند ٤ قد تم شرائها طبقا لقواعد الصندوق المنظمة للشراء والتى تقضى بضرورة إتباع نظام المناقصات العالمية إلا فى حالة عدم قابلية هذه الإجراءات للتطبيق أو عدم ملائمتها .

٦ ــ تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بشحن المنتجات المشتراة فى نطاق القرض والتأمين البحرى عليها بعدم فرض أى قيود تعوق المنافسة الحرة والعادلة بين شركات الملاحة والتأمين البحرى فى الدولتين .

٧ ــ يمنح المواطنون اليابانيون الذين قد يحتاج إلى خدماتهم فى جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات أو الخدمات التى تقدم بمقتضى العقود المشار إليها فى البند ٤ بعاليه التسهيلات التى قد تكون لازمة لدخولهم إلى جمهورية مصر العربية وإقامتهم فيها لتأدية أعمالهم .

٨ ــ تعفى جمهورية مصر العربية الصندوق من أى رسوم مالية أو ضرائب مفروضة فى جمهورية مصر العربية أو تتعلق بالقرض والفوائد التى تستحق عليه .

٩ ــ تتشاور الحكومتان مع بعضهما فى شأن أى مسائل قد تنشأ أو تتعلق بهذا الموضوع .

ويشرفنى أن أقترح أن تكون هذه المذكرة ومذكرة سيادتكم بالرد عليها تعزيزا لما سبق الاتفاق عليه نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول بمجرد استلام حكومة اليابان إخطارا كتابيا من حكومة جمهورية مصر العربية يفيد استكمال الإجراءات المحلية اللازمة لدخول مثل هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

وأنه ليشرفنى أيضا أن أعزز بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية أن ما سبق هو أيضا مفهوم حكومة جمهورية مصر العربية وأن أوافق على أن مذكرة سيادتكم والرد عليها سوف ينظر إليهما على أنهما يشكلان اتفاقا بين الحكومتين يصبح ساري المفعول عند تلقى الحكومة اليابانية إخطارا كتابيا من حكومة جمهورية مصر العربية بإتمام الإجراءات المحلية اللازمة لسريان هذا الاتفاق .

وأنى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسيادتكم فائق تقديرى .

وزير الدولة للتعاون الاقتصادى والتمويل الخارجى

على جمال الناظر

وزارة الخارجية

قـــرار

وزير الدولة للشئون الخارجية

بعد الاطلاع على قـــرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥٣٢ لسنة ١٩٧٩ بتاريخ ١٩٧٩/١٢/٢٩ بشأن الموافقة على الكتابين المتبادلين للقرض بمبلغ ٥,١٣٨,٠٠٠,٠٠٠ ين ياباني لتنفيذ مشروع شبكة تليفونات منطقة القناة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والموقعين فى القاهرة بتاريخ ٢ / ٨ / ١٩٧٩ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٧ / ٢ / ١٩٨٠ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة : ينشر فى الجريدة الرسمية الموافقة على الكتابين المتبادلين للقرض بمبلغ ٥,١٣٨,٠٠٠,٠٠٠ ين ياباني لتنفيذ مشروع شبكة تليفونات منطقة القناة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان الموقعين فى القاهرة بتاريخ ٢٢ / ٨ / ١٩٧٩

ويعمل به اعتبارا من ٢٦ / ٢ / ١٩٨٠

وزير الدولة للشئون الخارجية

د . بطرس بطرس غالى